



الجمعية العمومية - الدورة السابعة والثلاثون

تقرير اللجنة الفنية

عن

البند ٣٠ من جدول الأعمال

(مقدم من رئيس اللجنة الفنية)

وافقت اللجنة الفنية على التقرير المرفق بشأن البند ٣٠ من جدول الأعمال. وتوصي الجلسة العامة باعتماد القرار ١/٣٠.

البند ٣٠ من جدول الأعمال: سلامة المدرج

٣٠-١ استعرضت اللجنة ورقة العمل A37-WP/68 المقدمة من المجلس بشأن مسألة سلامة المدرج. وقدمت هذه الورقة إحصائيات عن الأحداث المتصلة بسلامة المدرج وألقت الضوء على أن هذه الأحداث شكلت باستمرار الفئة الأكبر من الحوادث التي أبلغت إلى الإيكاو عن طريق نظام الإبلاغ عن الحوادث والوقائع. وشددت الورقة على أن بيانات الاتجاه لكل من حوادث اقتحام المدرج أو الانحراف عنها تبين حدوث تحسن كبير على النطاق العالمي خلال السنوات الأربع عشرة الماضية وأن سلامة المدرج تظل مسألة خطيرة من مسائل السلامة.

٣٠-٢ وأوجزت الورقة برنامج الإيكاو لسلامة المدرج الذي يعرض نهجا كلياً، شاملاً ومتعدد التخصصات، لمنع وقوع حوادث اقتحام للمدرج والانحراف عنها وغيرها من الأحداث المتصلة بسلامة المدرج وللتخفيف من آثارها. وقد خططت الإيكاو، بالتعاون مع الشركاء الدوليين وأصحاب المصلحة، لعقد ندوة عالمية بشأن سلامة المدرج تعقد في عام ٢٠١١.

٣٠-٣ وقدمت كندا ورقة معلومات (A37-WP/139) والتفتيح رقم ١) وقدمت الهيئة الدولية لمجلس المطارات ورقة أخرى (A37-WP/313).

٣٠-٤ وبالنظر إلى ما دار من مناقشات، تقدم اللجنة إلى الجلسة العامة القرار التالي بغية اعتماده:

القرار ١/٣٠: سلامة المدرج

لما كانت حوادث المدرج تشكل نسبة كبيرة من كل الحوادث، وتؤدي إلى عدد كبير من الوفيات؛

ولما كانت حالات الانحراف عن المدرج تشكل أعلى فئة من الحوادث التي وقعت مرة واحدة خلال السنوات العشر الأخيرة بالنسبة إلى كل عمليات الطيران التجاري والعام للطائرات الثابتة الجناحين التي يتجاوز الحد الأقصى لكتلتها المرخصة عند الإقلاع ٧٠٠ ٥ كيلوغرام؛

وحيث أن التطورات التكنولوجية الجارية في عدة مجالات من صناعة الطيران تبشر بالخير في منع الحوادث الخطيرة ذات الصلة بالمدرج والتخفيف من آثارها؛

فإن الجمعية العمومية:

١- تحث الدول على اتخاذ التدابير الكفيلة بتعزيز سلامة المدرج، بما في ذلك وضع برامج لسلامة المدرج باستخدام نهج متعدد التخصصات، تشمل، كحد أدنى، واضعي التنظيمات، ومشغلي المطارات، ومقدمي خدمات الملاحة الجوية، ومشغلي المطارات، وصانعي الطائرات لمنع اقتحام المدرج والانحراف عن المدرج وغيرها من أحداث السلامة المتصلة بالمدرج والتخفيف من آثارها؛

٢- تقرر أن تعمل الإيكاو بنشاط على تعزيز سلامة المدرج باستخدام نهج متعدد التخصصات.

٣- تدعو الدول الى رصد الأحداث المتعلقة بسلامة المدارج وما يتصل بها من سلانف كجزء من نظام جمع وتجهيز بيانات السلامة المنشأة في إطار برامج سلامة الدولة لديها.

الممارسات ذات الصلة

١- ينبغي أن تقوم برامج سلامة المدارج على إدارة السلامة فيما بين المنظمات بما في ذلك إنشاء أفرقة محلية معنية بسلامة المدارج تتولى منع اقتحام المدارج، والانحراف عن المدارج، وغيرها من أحداث السلامة المرتبطة بالمدارج والتخفيف من آثارها.

٢- ينبغي أن يواصل المجلس وضع الأحكام اللازمة لمساعدة الدول على إعداد برامج لسلامة المدارج.

٣- ينبغي أن تُشجّع الدول على المشاركة في الحلقات الدراسية وحلقات العمل التي تُعقد على المستويين العالمي والإقليمي بغرض تبادل المعلومات بشأن السلامة وأفضل الممارسات فيما يتصل بسلامة المدارج.

٣٠-٥ واستعرضت اللجنة ورقة العمل A37-WP/82 المقدمة من بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ومن الدول الأخرى الأعضاء في اللجنة الأوروبية للطيران المدني، ومن المنظمة الأوروبية لسلامة الملاحة الجوية (يوروكنترول)، التي تشدد على ضرورة تولى الإيكاو زمام القيادة في استجابة عالمية فعالة، لما يواجهه سلامة الطيران المدني من المخاطر الناشئة عن اقتحام المدارج والانحراف عنها. ودعت الورقة الى ضرورة قيام الدول بإحالة كل توصيات السلامة ذات الأهمية العالمية الناجمة عن الحوادث والأحداث الخطيرة، المتصلة بسلامة المدارج، الى الإيكاو بغية نشرها على نطاق واسع بوصفها جزءا من برنامج سلامة الدولة ومن نهج الرصد المستمر في إطار البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية.

٣٠-٦ وترحب الورقة بحرارة بمبادرة الإيكاو الرامية الى وضع اجراءات لخدمات الملاحة الجوية — المطارات، وتأييدها وتطلب من الإيكاو أن تنظر في مد نطاق التذييل (عين) للقرار ٣٦-١٣ بحيث يشمل عمليات المطارات، مع إعطاء الأولوية لمسائل سلامة المدارج . وتشدد الورقة أيضا على ضرورة قيام الإيكاو بكفالة الاتساق المتبادل فيما بين الملحقات المتعلقة بأمور سلامة المدارج، وأهمها ما يتعلق بالمصطلحات المستخدمة لوصف المدارج الملوتة، وكفالة الاعداد المنسق للمتطلبات، بما في ذلك من منظور مشترك بين المنظمات، لتكنولوجيات سلامة المدارج بغية كفالة خدمة متسقة على نطاق عالمي لمستعملي المطارات، والقابلية للتشغيل المشترك، وتجنب ازدواجية الجهود.

٣٠-٧ ولاحظت اللجنة أن الإيكاو، نتيجة لاجتماع الشعب المعني بالتحقيق في الحوادث ومنعها عام ٢٠٠٨، ما فتئت تعمل على وضع تعريف "للتوصيات ذات الأهمية العالمية المتصلة بالسلامة" الذي سيتاح في نهاية المطاف لعامة الجمهور في موقع الإيكاو المخصص لتبادل المعلومات المتعلقة بسلامة الرحلات الجوية في شبكة الانترنت العالمية.

٣٠-٨ وفيما يتعلق بضرورة كفاءة الإعداد المنسق لمتطلبات تكنولوجيات سلامة المدارج، مع المراعاة الواجبة لإيجاد خدمة متسقة عن نطاق عالمي لمستعملي المطارات، وللقابلية للتشغيل المشترك، ولتجنب ازدواجية الجهود، سوف تشرع الايكاو في مهمة جديدة ترمي الى خفض حالات اقتحام المدارج بحلول تكنولوجية.

٣٠-٩ وبشأن اقتراح مد نطاق التذييل (عين) لقرار الجمعية العمومية ٣٦-١٣، اتفقت اللجنة على أن تقدم الى الجلسة العامة، للاعتماد والتوحيد مع القرارات الأخرى في اطار البند ٤٤ من جدول الأعمال، التذييل المعدل (عين) للقرار ٣٦-١٣، كما هو معروض في ورقة العمل A37-WP/366.

٣٠-١٠ أما ورقة العمل A37-WP/191 المقدمة من بلجيكا نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ومن الدول الأخرى الأعضاء في اللجنة الأوروبية للطيران المدني، ومن المنظمة الأوروبية لسلامة الملاحة الجوية (يوروكنترول)، تتشدد على أهمية الإقرار بأن حطام الأشياء الغربية مصدر خطر محتمل لسلامة واقتصاد عمليات المطارات. وتدعو الورقة الى وضع تعريف وتصنيف عالميين لحطام الأشياء الغربية كأساس لتحسين إدارة السلامة وإدماجها في نظم إدارة سلامة المطارات. وفي هذا الخصوص، دعت الورقة الايكاو الى الإمساك بزمام القيادة بتضافر مع الدول الأعضاء والمنظمات المهمة بالأمر، مستعينة بالعمل المضطلع به في أوروبا.

٣٠-١١ ولاحظت اللجنة أن الايكاو في سبيلها الى الاضطلاع بمهمة وضع مادة توحيد لنظم كشف حطام الأشياء الغربية، وفي هذا السياق، وافقت اللجنة على أن تنتظر الايكاو في الطلب الإضافي الوارد في الورقة A37-WP/191، كجزء من عملها الجاري. وطلبت اللجنة الى المجلس، إذا كان هذا العمل سينطوي على آثار مالية، أن يتخذ قرارا نهائيا، كجزء من استعراضه العادي لخطة الأعمال.

٣٠-١٢ وأحاطت اللجنة علما بالطلب المقدم من جمهورية كوريا في الورقة A37-WP/156، الذي يشجع الايكاو على النظر في إدراج "علامات مؤشر ممرات الخروج السريع" الى المدارج في الملحق ١٤ — المطارات، المجلد الأول — تصميم وتشغيل المطارات، من أجل التنفيذ العالمي. ووافقت اللجنة على إحالة هذه المسألة الى المجلس لإجراء مزيد من الدراسة بشأنها، واضعا في الاعتبار الآثار المالية.

٣٠-١٣ وفي الورقة A37-WP/162، المقدمة من كولومبيا، أحاطت اللجنة علما بضرورة قيام الدول بخفض التكاليف التشغيلية، وتحسين تواتر خدمات الإنقاذ وإطفاء الحرائق في المطارات، بدون تعريض السلامة للخطر، بأخذها بتكنولوجيات فعالة لإطفاء الحرائق واعتماد أفضل الممارسات والمنهجيات، وتطبيق التطورات التكنولوجية في قطاع خدمات الإنقاذ. وبغية مساعدة الدول في هذا الخصوص، تدعو الورقة A37-WP/162 الايكاو على تحديث الارشادات الواردة في دليل خدمات المطارات، الجزء الأول — الإنقاذ وإطفاء الحرائق (الوثيقة 9137). ووافقت اللجنة على إحالة هذه المسألة الى المجلس، مع وضع الآثار المالية في الاعتبار.